

أ.د. علي الشبل | شرح منتقى الأخبار "صوتي" (541)

علي عبدالعزيز الشبل

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين اما بعد فهذا المجلس الخامس والاربعون بعد المئة في تذاكر احاديث المنتقى - 00:00:00

للمجد ابي البركات عبد السلام ابن ابي الخضر ابن تيمية الحaran الجد رحمه الله تعالى وما زلنا في كتاب الصيام في ابواب صيام التطوع. نعم. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين - 00:00:18

والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين ولجميع المسلمين قال المصنف رحمه الله تعالى باب صوم ايام البيض وصوم ثلاثة ايام من كل شهر وان كانت سواها - 00:00:35

عن ابي ذر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا ذر اذا صمت من الشهر ثلاثة فصم ثلاث عشرة واربع عشرة وخمس عشرة رواه احمد والنسائي والترمذى - 00:00:54

نعم صوم ايام البيض وايام البيض هي ايام يكتمل الشهر في لياليها بدرًا فسميت بايام البيض لبياض الليل فيها بين بدون القمر قال وصوم ثلاثة ايام من كل شهر. وان كانت سواها اي سوى ايام البيض - 00:01:09

لان المندوب اليه في الاadle صيام ثلاثة ايام من كل شهر فإذا وقعت الايام الثلاثة في ايام البيض فهو افضل حيث ورد فيها حديث ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا ذر اذا صمت من الشهر فصم ثلاث عشرة واربع عشرة - 00:01:37

وخمس عشرة رواه احمد والنسائي والترمذى وابن حبان وصححه وجاء له شاهد من حديث جرير ابن عبد الله البجلي من حديث ابي هريرة ومن حديث ابن عمر مشاهد رابع من حديث عائشة رضي الله عنها - 00:02:01

حديث صيام ايام البيض حديث ثابت السنن من روایتها هؤلاء الخمسة من الصحابة يدل عليه ويشهد له ايضا صيام الايام الثلاثة من كل شهر فالبيظ اكادها نعم وعن ابي قتادة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:02:25

ثلاث من كل شهر ورمضان الى رمضان فهذا صيام الدهر كله رواه احمد ومسلم وابو داود. هذا حديث ابي قتادة الانصاري الحارت هو الحارت ابن ابي الربيعي الانصاري الخزرج رضي الله عنه وعنهم - 00:02:51

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاثة ثلاث من كل شهر اي صيام ثلاثة ايام من كل شهر ورمضان الى رمضان فهذا صيام الدهر كله لان الحسنة اقل مضاعفاتها - 00:03:07

في الصيام وفي غيره الحسنة بعشر اضعافها وفيه ندب المسلم الى ان لا يفوته شهره من صيام وان يصوم الايام البيض وغدا اولها غدا الاثنين اولها الاثنين والثلاثاء والاربعاء وان مددت معها الخميس لكونها - 00:03:26

كونه يوم الخميس عرض فيه الاعمال الى الله فحسن المقصود ان تستكثر من الصيام طيب الصيام فرض وله من جنسه نوافل. وسبق لنا ان الصلوات فرض لها من جنسها نفر نوافل - 00:03:52

اكدوا نوافل الصلوات السنن الرواتب وصلة الوتر قلنا حدها اليومي كم هي خمس عشرة ركعة تنتعش ركعة صلاة النوافل وثلاث ركعات من الوتر كذلك الصيام اجعل حدرك الاندی من نوافله ان تصوم من الشهر كم - 00:04:08

ثلاثة ايام جاهد نفسك ان يكون هذا هو الحد الاندی في صيامك من كل شهر طيب نصوم الاثنين والخميس مع البيض فحسن والغالب ان من صام الاثنين والخميس مع الايام البيض يقارب - 00:04:32

صيام نبي الله داود في صيام نصف السنة لانه يمر عليه تقربيا احد عشر يوما في الشهر من صام يوما وافطر يوما كم يصوم

اربعطعش يوم المقصود استثنى في حسنهاتك وفي صهانفك من الصيام - 00:04:52

فانها عبادة لا مثل لها لان الله تولى جزاءها من عنده بنفسه سبحانه. كل عمل ابن ادم له الا الصوم فانه لي وانا اجزي به نعم وعن
عائشة رضي الله عنها قالت كان صلى الله عليه وسلم يصوم من الشهر - 00:05:13

السبت والاحد والاثنين ومن الشهر الاخر الثلاثاء والاربعاء والخميس. رواه الترمذى وقال حدث حسن حديث عائشة رضي الله عنها
يروى مرفوعاً ويروى موقوفاً وذلك انها اختارت ان تصوم من كل شهر مرة السبت والاحد والاثنين - 00:05:34

ومرة اه الثلاثاء والاربعاء والخميس بان يوم الجمعة يكره افراده بالصيام طيب هذا الحديث لا يتعارض مع ما قبله يدخل فيه عموم
صيام الايام الثلاثة من كل شهر على اني الفت الانتباها هنا - 00:05:57

ان صومه عليه الصلاة والسلام فارق حتى انه افضل من صيام نبي الله داود لان نبينا لا يختار له ربى جل وعلا الا افضل الاعمال
وافضل التشريعات وافضل الازمان ولم يذكر صيامه لعبد الله بن عمرو لانهم لا يطيقونه - 00:06:20

ونبينا مدحول من الناس ولهذا كانت عائشة رضي الله عنها تقول كان يصوم حتى يقول لا يفطر اي يصل الصيام كان يفطر حتى
نقول لا يصوم وفطره وصومه مرتبط المنفعة المتعددة فاذا وفدى عليه الوفود واجتمع اليه الناس - 00:06:47

لم يصم لان هذا ادعى واهوى اعون له على نفعه صلى الله عليه وسلم وفي مثل هذا اذا جاء قوله اذا جاء قوله يخالف فعله فالمقدم
عند اهل العلم ماذا؟ قوله لانه هو التشريع - 00:07:10

الفعل تشريع ما لم يحمل على الخصوصية وجاءنا في الصيام ان اكمل ما ذكر لنا صيام نبي الله داود هذا بالنسبة لغيره هو اما هو كما
اختار الله له هو الاكمل - 00:07:33

صلى الله عليه وسلم مقادير صام صيام نبي الله داود لكن بشرط ان يستمر يداوم لان الله يحب من العمل الديمة ما داوم عليه
صاحب ما هو في حال النشاط يكثر الصيام ثمن يتركه - 00:07:47

ضابط ذلك ان يجعل لك حدا ادنى في الصيام في شهرك كما ان لك حد ادنى من الصلاة التوافل في يومك وليلتك وطن نفسك على
هذا بهذا تستمر على هذه السنن - 00:08:09

نعم عن ابي ذر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صام من كل شهر ثلاثة ايام فذلك صيام الدهر. فأنزل الله
تصديق ذلك في كتابه - 00:08:26

من جاء بالحسنة فله عشر امثالها اليوم بعشرة. رواه ابن ماجة والترمذى. حدث ابي ذر هذا فيه مقال لكن يشهد له ما سبق من
الاحاديث قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صام من كل شهر ثلاثة ايام فذاك صيام الدهر - 00:08:41

وانزل الله مصادقها في قوله من جاء بالحسنة فله عشر امثالها اليوم بعشرة وهذه المضاعفة هي اقل ما جاءت في الادلة مضاعفاتها
ان الحسنة بعشر اضعافها مما يدل عليه حديث ابي هريرة رضي الله عنه في الصحيحين - 00:09:02

قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يقول الله جل وعلا لملائكته يا ملائكتي اذا هم عبدي بالحسنة فاكتبوها له حسنة فاذا عملها
فاكتبوا لها عشرة دل على ان اقل المضاعفات - 00:09:25

الحسنة بعشر اضعافها الى كم ضعف الى اضعاف مئة الى اضعاف فوقها طيب وش اللي يجعل العمل يتمايز في هذه المضاعفة ليس
صورته وانما حقيقته وما يقوم في قلبك من النية - 00:09:43

المقصود تزيين العمل باتباعك السنن فيه تضاعف العمل عندئذ خذ مثالك الوضوء اعتناد انه يتوضأ الصلاة اذا استشعر مع الوضوء في
غسل يديه وغسل وجهه وممضمضته تحاط ذنبه هذا الاستشعار يضاعف عمله - 00:10:03

استشعر انه يؤدي بها الفرض والنفل وان يبقى على وضوء يكون سالحا له بعضهم عندئذ الاجر بمثل ذلك ومننا في حديث صيام
الست من شعب من شوال مع صيام رمضان انه كصيام الدهر - 00:10:28

هل هذا يتعارض مع صيام الايام الثلاثة؟ لا هذا كله من استزادة من الصيام من تتبع في ادراك فضلها وعظميم نواله طيب تقول عائشة
رضي الله عنها في حديثها كان النبي عليه الصلاة والسلام يصوم من الشهر السبت والاحد والاثنين - 00:10:48

زال بذلك كراهة ماذا صيام السبت والحادي الحمد لله ازالة الكراهة لانه لم يفرد السبت ولم يرد لاحد الكراهة في افراد السبت او
الحادي اما اذا صام معهما خيرهما فلا يكون فيه كراهة كالجمعة - [00:11:09](#)

النهي عن افراده فاذا صام الجمعة لانه جماعة لانه يوافق اجازته فصام او صام فرضه او قضاءه ما افرد الجمعة؟ فان صام مع
[الخميس الجمعة لم يفردها لان الحديث الذي مر معنا نهي عن - 00:11:43](#)

ايش تخصيص الجمعة بالصيام لا تخص يوم الجمعة بصيام ولا ليتها بقيام نعم باب صيام يوم وفطر يوم وكراهة صوم الدهر. نعم
صيام يوم وفطر يوم هذا اكمل الصيام بالنسبة لغير النبي عليه الصلاة والسلام - [00:12:05](#)

وش حكم صيام الدهر قال وكراحته الدهر كله له حالتان ان صام الدهر كله فهذا حرام لانه دخل فيما نهى عنه النبي عليه الصلاة
والسلام ولانه وتکلف الحالة الثانية ان يصوم اكثر الدهر - [00:12:26](#)

اكثر من صيام يومي افطار يوم يصوم الدهر كله الا ايام العيد فهذا الفعل مكروره لا انه حرام لكن مكروره وش الكراهة انه تجاوز ما
اخبر به النبي عليه الصلاة والسلام من افضلية الصيام كما يأتي. نعم - [00:12:52](#)

عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صم في كل شهر ثلاثة ايام. قلت اني اقوى من ذلك فلم
يزال يرتفعني حتى قال صم يوما وافطر يوما فانه افضل الصيام وهو صوم اخي داود عليه السلام. نعم حدیث عبدالله بن عمرو متفق
على - [00:13:14](#)

صحته وسببه ان عبد الله ابن عمرو رضي الله عنهما كان مجتهدا متھمسا مقبلا على العبادة متخففا من الدنيا ومن زوجته ومن من
النوم فشكاه ابوه عمرو رضي الله عنه الى النبي عليه الصلاة والسلام - [00:13:35](#)

حيث كان يتعاهده ترى عمرو وعبد الله رضي الله عنهما كالاصحاب كم بينهما من السنين احدعش سنة وقيل اثنتي عشر سنة فقال له
النبي عليه الصلاة والسلام الم نبأ عنك - [00:13:56](#)

انك تصوم الدهر؟ قال بلى هذا لا تفعل فصم من كل شهر ثلاثة ايام المتأمل في سنة النبي عليه الصلاة والسلام يجد انه ما نهى النبي
عن شيء الا واتى بالبديل - [00:14:16](#)

لاظوهوا في التوحيد لا تقولوا والكعبة قولوا ورب الكعبة لا تقولوا ما شاء الله وشاء محمد قولوا ما شاء الله وحده اذا نهى عن شيء
اتى بالبدء لا تسروا الريح ولكن قولوا اللهم انا نسألك - [00:14:34](#)

هذه قاعدة في متهياته لا تفعل صم من كل شهر ثلاثة ايام وهذا يدل على فضل الا ينقص شهرك من ثلاثة ايام طيب قال اني اقوى
اكثر من ذلك وقال صلى الله عليه وسلم صم يوما وافطر - [00:14:53](#)

يومين يعني كان مصوم بالشهر اما تسعه او عشرة قال اني استطيع اقوى من ذلك قال صم يوما وافطر يوما ناصف الشهر بين صومه
وفطره قال اني اقوى من ذلك - [00:15:17](#)

قال صم يوم افطر يوم ذلك افضل الصيام وذلك افضل الصيام وهو صوم النبي داود صوم اخي داود عليه السلام عبد الله بن عمر
لما ادركته ادركه الكبر رضي الله عنه - [00:15:40](#)

اتمنى انه اخذ بما امر به النبي عليه الصلاة والسلام لانه لما كان في شبابه ما ادرك ما سبق عليه وعنه الاصل الشريف ان احب
الاعمال الى الله ادومها. فكان يصوم يوما ويفطر يوما على تعبه في كبر - [00:16:01](#)

تمنى انه اخذ بوصية النبي عليه والسلام في القرآن مثل ذلك كان يقرأه كله في ليلة فتهاه النبي عليه الصلاة والسلام الى ان جعل له
تسبيحه. نعم وعن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا صام من صام البد متفق عليهم. نعم -
[00:16:22](#)

قال لا صام من صام البد لا صام هذى وش هي الا هذه الى النافية ها النافية للجنس تشمل نفي الاجر وتشمل ايضا النفي المتضمن
للنهي من قواعد اهل الاصول - [00:16:48](#)

ان كل نهي يأتي في الوحي في الكتاب والسنة فان يتضمن نهيا كل نفي يتضمن النهي لا صام من صام البد هذا نهي عن صوم البد لا

صلوة منفرد خلف الصف - 00:17:12

نهايتها وهكذا قوله لا صام يعني لم يحصل اجر الصيام الاخر لا صام ولا افطر فله لافطر وتنعم بالفطر ولا هو الذي صام وادرك صيامه
لماذا نهى النبي عن ذلك لأن هذا من التكليف - 00:17:31

من التنطع ومن الغلو والشريعة نهت عن ذلك ان هذا الدين متين اوغلوا فيه برفق ولن يشاد الدين احد الا غلبه في صحيح مسلم عن
مسعود رضي الله عنه عن النبي عليه الصلاة والسلام هلك المتنطعون - 00:17:54

المتنطعون هلك المتنطعون وفي حديث ابن عباس الذي رواه الخمسة وصححه الحاكم ابن حبان ايامك والغلو في الدين انما اهلك من
كان قبلكم الغلو في الدين نعم وعن ابي قتادة رضي الله عنه قال - 00:18:13

قيل يا رسول الله كيف بمن صام الدهر قال لا صام ولا افطر او لم يصم ولم يفطر. رواه الجماعة الا البخاري وابن ماجة. نعم. من هم
الجماعية ها ستة ايش - 00:18:35

انا اسألك من هم منهم الستة طيب اه من هم الجماعة تفضل الجماعة سبعة الجماعة سبعة هم من ها البخاري ومسلم واصحاب
السنن ابو داود والترمذى والنمسائى وابن ماجة واحمد. هذا الحديث رواه مسلم عن ابي قتادة - 00:18:55

الانصاري رضي الله عنه وهو الحارث ابن ابي ربيع الخزرجي قال قيل يا رسول الله كيف بمن صام الدهر ايش حكمه؟ ما حاله وقال
عليه الصلاة والسلام لا صام ولا افطر. فلا ادرك اجر الصيام - 00:19:34

الذي اتعب نفسه لتحصيله ولا ذاق الفطر الذي به له اجره لا صام ولا افطر او لم يصم ولم يفطر وهذا يحمل على نهي صيام الدهر
وقلنا النهي نهيان. النهي تحريم وهي كراهة - 00:19:50

ما الفرق بينهما يا صلاح متى يكون تحريم؟ متى يكون كراهة ها ذكرناها قبل قليل شلون نعرف الجاز من غير الجازم تفضل
طبقناها لكم في صيام الدهر ها وش تقول يا علام - 00:20:11

ايام الدهر محرم يا شيخ ايام العيد نعم لو صام الدهر كله بما فيها ايام المنهي عنها هذا حرام وان صام الدهر لكنه يفطر الايام المنهي
عنها كيوم الشك يوم العيد - 00:21:01

ايام التشريق هذا ما صام الدهر كله فيكون صيامه الدهر عنده في هذه الحالة مكرهه كراهة تنزيه بمعنى ان من افطر خير منه لا
يأثم بها البهارات هذى واضحة نعم - 00:21:21

وعن ابي موسى رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من صام الدهر ضيق عليه جهنم هكذا وقبض كفه. رواه احمد
ويحمل هذا على من صام الايام المنهية عنها. حديث ابي موسى الاشعري - 00:21:44

رواهم احمد ورواه ابن حبان وابن خزيمة وصححه ورواه البيهقي ورواه ايضا ابن ابي شيبة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
من صام الدهر ضيق عليه جهنم هكذا وقبض بكته - 00:22:00

في رواية عقد تسعين هكذا هذى رواية ابن حبان وهذا لانه وقع في الحرام. فاستحق عليه هذا الوعيد وش يقول المصنف يحمل هذا
اي الوعيد على من صام هذا من صام ماذا - 00:22:22

الايام المنهي عنها وش الايام المنهي عنها؟ العيدان اه والشك ثلاثة من شعبان والايام التشريق الحين عدوهن ذي ها ولا سبعة اه يلا
خل نعد من جديد نبي ندرج بكم مثل ما ندرج بالظلغ - 00:22:43

العيدان كم هما؟ يومي وايام التشريق ثلاثة كم صارت؟ يوم الشك ستة وكذلك لو افرد الجمعة وحدها بالصيام سبعة وكذلك لو افرد
السبت وحده مع ان الكراهة فيه كراهة تنزيه - 00:23:17

ها عاشوراء منفردا ما هم منهي عنه يوم عرفة للحج صيامه ليس حراما. وانما مكرهه ها وش غيرها لو صام الاحد منفردا مكرهه اقل
من صيام السبت ها ايام منهي عنها تسعة - 00:23:38

وش غيرها؟ هذى في مفردات الايام منهى عنها بمجموعها لا صام الدهر صام من صام الدهر وهذا فيه مجموع الايام المنهي
عنها سؤال ما هو الشهر الذي لا يصاوب منه ثلاثة ايام - 00:24:04

اي شهر ها لأ رمضان لانه صائمه كله شهر رمضان يصوم فيه فرضه طيب السؤال ما هو يوم الثالث عشر الذي لا يصح صيامه الثالث عشر من ذي الحجة لانه من ا أيام التشريق - 00:24:25

والنهي عن صيام ا أيام التشريق ليس مطلقا ولكن لكل احد الا الحاج الافاقى الذي لم يجد هاديا فانه يصوم ثلاثة ايام في الحج ويصح ان تكون من ا أيام التشريق نعم - 00:24:50

قال رحمه الله باب تطوع المسافر والغازي بالصوم عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يفطر ا أيام البيض في حضر ولا سفر. رواه النسائي - 00:25:09

تطوع المسافر ومن المسافر الغازي الذي يجاهد ويغزو فيسافر في لغزوه هل يتطوع بالصوم جاء في حديث عبد الله ابن عباس رضي الله عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يفطر ا أيام البيض في حضر ولا في سفر. رواه النسائي - 00:25:25

هذا الحديث لو ثبت فكان مترجم له انه يصوم التوافل في السفر والحديث فيه مقال لانه من روایة يعقوب ابن عبد الله القمي وقد عطفوه النبي صلى الله عليه وسلم اي مما يعارض هذا الحديث كان يفطر - 00:25:50

في صيام الفرض في السفر فكيف يصوم النفل والذي جاء عن السلف صيام عاشوراء وكذلك بالقياس صيام عرفة في السفر لانها ا أيام تفوت ا أيام الثالثة من كل شهر فانها لا تفوت - 00:26:16

نعم عن ابي سعيد رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صام يوما في سبيل الله بعد الله وجهه عن النار سبعين خريفا رواه الجماعة الا ابا داود. هذا الحديث في الصحيحين - 00:26:38

ورواه اهل السنن الا ابا داود ورواه احمد عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من صام يوما في سبيل الله بعد وفي لفظ باعد - 00:26:53

بعده ادل على تضعيف بعد الله وجهه عن النار سبعين خريفا سبعين سنة والعلماء حملوا الحديث على المطلق على الجهاد على غيره والجهاد دخل فيه دخولا اوليا قال فيه استحباب الصوم في الجهاد - 00:27:08

التغور بالرباط ما لم يتضرر او يلحقه ويلحق الناس نقص ان النبي امر عند الجهاد بالفطر اننا غدا انكم ستلقون عدوكم فافطروا لما خرج الى مكة في فتحها في رمضان صام - 00:27:32

ثلاثة اربع الطريقة افطر بقيته صام حتى بلغ الكرة على آآ الغمام آآ بين اه الجموم وبين عسفان ثم افطر صلى الله عليه وسلم لانه اعون لهم وسألت شيخنا رحمة الله الشيخ ابن باز عن هذا الحديث - 00:27:57

من صام يوما في سبيل الله هل يشمل ا أيام؟ قال نعم ان احتسبها فهي في سبيل الله اذ احتسب التوافل فهي في سبيل الله. فرجا لها يرجى له هذا الوعد الكريم - 00:28:27

قوله عليه الصلاة والسلام بعد الله وجهه عن النار. الوجه هنا عبارة عن الوجه وما يتحقق به من الذات سبعين خريفا الخريف عند العرب هو السنة لان تتكرر في كل سنة مرة - 00:28:40

هل العدد مراد ولا المراد به التكفير وجهاني شهيران لاهل العلم الى السبعين سنة مراده بذاتها والقول الثاني الاظهر ان المراد به التكفير اي مدة كثيرة كما في حديث السبعين الف ادخلوا الجنة بغير حساب ولا عذاب - 00:28:56

ليس المراد بعدهم فقط لانه جاء في روایة في غير الصحيحين ومع كل الف سبعون الفا نعم باب في ان صوم التطوع لا يلزم بالشروع عن ابي جحيفة رضي الله عنه قال اخي النبي صلى الله عليه وسلم بين سلمان وابي الدرداء رضي الله عنهما - 00:29:14

فزار سلمان ابا الدرداء فرأى ام الدرداء متبدلة فقال لها ما شأنك قالت اخوك ابو الدرداء ليس له حاجة في الدنيا فجاء ابو الدرداء فصنع له طعاما فقال قل فاني صائم. فقال ما انا باكل حتى تأكل. فاكل - 00:29:39

فلما كان الليل ذهب ابو الدرداء يقوم. قال نم فنام ثم ذهب يقوم فقال نم فلما كان من اخر الليل قال سلمان قم الان وصلينا فقال له سلمان ان لربك عليك حقا ولنفسك عليك حقا والاهلك عليك حقا - 00:29:58

فاعط كل ذي حق حقه. فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر له ذلك وقال النبي صلى الله عليه وسلم صدق سلمان. رواه البخاري

والترمذني وصححه اخذ المصنف من حديث ابي جحيفة - 00:30:15

وهو وهب الخير السوائي او السواء من الصحابة معروف بكنيته وله علي رضي الله عنه لما ولـي الخليفة في الكوفة امر الشرطة
الحسبة حتى انه رضي الله عنه كان يخطب كان ابو جحيفة - 00:30:33

يقف في اسفل المنبر قال اخي النبي صلـى الله عليه وسلم بين سلمان وابي الدرداء وزار سلمان ابا الدرداء فرأى ام الدرداء متبدلة
يعني ما تتهيأ تهيؤ النساء للجمال والتزيين - 00:30:56

هذا محمول على انه قبل ماذا قبل نزول الحجاب لـان المؤاخة كانت اول مقدمهم للمدينة ونزل الحجاب متى السنة الخامسة من
الهجرة قيل قبل الاحزاب وقيل بعدها فقال لها ما شأنك - 00:31:17

استغرب هذا منها قالت اخوك ابو الدرداء ليس له حادث في الدنيا فجاء ابو الدرداء وصنع له طعاما ابو الدرداء لما جاء ووجد سلمان
ذبح له الذبيحة صنع له طعاما من معتادهم - 00:31:39

ما عندهم التكليف الذي عند اهل الزمان قال كل قال له سلمان كل قال اني صائم قال ما انا باكل حتى تأكل فاكل منه ابو الدرداء رضي
الله عنه اذا كان صائما ثم افطر - 00:31:59

يجوز في صيام التطوع ماذا ان تفطر فيه ولو شرعت فيه قال فلما كان الليل قام ابو الدرداء ليصلـي وقال له نـم كانوا ينامون مع
اضيافهم وقام قال نـم حتى كان اخر الليل - 00:32:20

هـلا سـلمـان قـومـي الاـن فـصـليـاـ كـاـنـهـ ماـ صـلـىـ يـاـ جـمـاعـةـ وـقـالـ لـهـ سـلـمـانـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ انـ لـرـبـكـ عـلـيـكـ حـقـاـ يـشـمـلـ فـرـائـضـ وـمـاـ يـتـبعـهاـ منـ
نوـافـلـ وـاـنـ لـنـفـسـكـ عـلـيـكـ حـقـاـ فـاـنـكـ اـدـاـمـةـ الصـيـاـمـ وـادـاـمـةـ الـقـيـاـمـ - 00:32:49

تـتـعـبـ النـفـسـ وـتـكـلـفـهـ جـدـاـ وـاـنـ لـاهـلـكـ عـلـيـكـ حـقـاـ وـاعـطـيـ كـلـ ذـيـ حـقـهـ يـقـوـلـ فـاتـىـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ يـعـنـيـ اـبـوـ الدـرـدـاءـ فـذـكـرـ
لـهـ ذـلـكـ وـمـاـ كـانـ مـنـ شـأـنـ سـلـمـانـ مـعـهـ - 00:33:10

وـقـالـ عـلـيـهـ الصـلـاـةـ وـالـسـلـاـمـ صـدـقـ سـلـمـانـ ايـ فـيـماـ حـثـكـ وـاـمـرـكـ بـهـ لـلـبـابـ مـاـذـاـ اـنـ شـرـعـ المـسـلـمـ فـلـهـ انـ
يـفـطـرـ اـذـاـ قـدـمـ عـلـيـهـ ضـيـفـ اوـ - 00:33:27

رأـيـ اـنـ مـنـ يـقـدـمـ عـلـيـهـ يـفـرـحـونـ بـطـعـامـهـ مـعـهـ وـيـفـطـرـ عـنـدـئـ وـهـ اـصـلـ لـقـاـعـدـةـ تـكـرـرـ وـذـكـرـنـاـهـ سـابـقاـ انـ كـلـ عـبـادـ يـتـعـدـيـ نـفـعـهـ
اـفـضـلـ مـنـ الـعـبـادـةـ التـيـ يـقـصـرـ عـلـىـ صـاحـبـهـ نـفـعـهـ يـدـلـ عـلـىـ هـذـاـ حـدـيـثـ عـائـشـةـ الـذـيـ مـرـعـنـاـ اـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ - 00:33:46
اـصـبـحـ يـوـمـاـ صـائـماـ فـدـخـلـ عـلـيـنـاـ وـقـدـ اـهـدـيـ اـلـيـنـاـ حـيـسـ قـالـ مـاـ هـذـاـ قـالـتـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ حـيـثـ اـهـدـيـ لـنـاـ وـشـ حـيـسـ هـاـ تـمـرـ وـسـامـنـ
زـيـنـ اـهـ حـيـسـةـ اـصـلـهـ اـعـمـودـهـ عـلـىـ التـمـرـ وـالـسـمـنـ - 00:34:18

اـذـاـ وـظـعـ مـعـهـ اـقـطـ هـذـاـ شـيـءـ زـائـدـ الـحـجـازـ الـحـيـسـةـ تـمـرـ وـسـمـنـ دـخـنـ الـحـيـنـ الـلـيـ يـرـوـحـ لـلـمـدـيـنـةـ يـفـطـرـ مـعـهـ فـيـ الـاثـيـنـ وـالـخـمـيسـ يـجـبـيـونـ
هـالـحـيـشـةـ ذـيـ فـيـهـ الدـخـنـ وـتـخـتـلـ اـسـمـأـهـ تـسـمـيـ فـيـ غـالـبـ الـجـزـيـرـةـ بـالـشـعـثـاءـ - 00:34:55

شـعـثـاـ تـسـمـيـ بـالـعـبـيـطـةـ تـسـمـيـ بـالـحـيـسـةـ وـكـانـ النـبـيـ عـلـيـهـ الصـلـاـةـ وـالـسـلـاـمـ اـنـتـشـرـ رـائـحةـ الـدـهـنـ مـاـ فـيـ شـيـ وـاـذـ جـاءـ الـدـهـنـ
وـلـاـ جـاءـ الـمـرـقـ وـجـدـ لـهـ رـائـحةـ فـقـالـ اـرـنـيـهـ وـقـدـمـتـهـ لـهـ - 00:35:22

يـسـمـيـ بـالـلـهـ فـاـكـلـ مـنـهـ قـالـ اـنـيـ اـصـبـحـ صـائـماـ قـطـعـ الصـيـاـمـ وـلـاـ اـتـمـهـ قـطـعـهـ فـفـيـ هـذـاـ مـشـرـوعـيـةـ اـهـ اـنـ يـقـطـعـ اـيـامـ التـطـوـعـ وـلـاـ يـلـزـمـهـ
بـشـرـوـعـهـ فـيـهـ اـنـ يـتـمـهـ وـلـاـ يـدـخـلـ هـذـاـ فـيـ عـمـومـ قـوـلـ اللـهـ جـلـ وـعـلـاـ وـلـاـ تـبـطـلـوـاـ اـعـمـالـكـمـ - 00:35:51

فـهـذـاـ فـيـ صـيـاـمـ التـطـوـعـ طـيـبـ الصـلـاـةـ يـقـطـعـهـ اـذـ دـخـلـ فـيـهـ الصـحـيـحـ لـاـ يـقـطـعـهـ اـلـاـ لـحـاجـةـ اـلـاـ لـحـاجـةـ لـانـ الصـلـاـةـ مـاـ تـدـوـمـ طـوـيـلـاـ كـالـصـيـاـمـ
اـذـ دـخـلـ فـيـهـ اـتـمـهـ وـالـعـمـرـةـ وـالـحـجـ وـالـنـافـلـتـاـنـ لـاـ يـصـحـ قـطـعـهـمـ وـرـفـضـهـمـ بـعـدـ - 00:36:19

الـدـخـولـ فـيـهـمـاـ مـاـ يـقـولـ تـطـوـعـ خـلـاـصـ اـبـيـ اـبـطـ لـانـ اللـهـ يـقـولـ وـاتـمـواـ الـحـجـ وـالـعـمـرـةـ لـلـهـ.ـ هـذـاـ مـسـمـيـ عـنـدـ الـعـلـمـاءـ بـرـفـظـ النـسـكـ يـدـخـلـ
فـيـهـ وـلـاـ يـشـتـرـطـ يـرـفـضـهـ مـاـ يـصـحـ مـاـ يـصـحـ ذـلـكـ - 00:36:46

وـهـذـاـ يـحـصـلـ عـنـدـ مـنـ عـنـدـهـ تـفـرـيـطـ بـجـهـلـ وـعـنـدـهـ دـلـعـ لـاـ تـضـحـكـوـنـ عـلـىـ الـوـاقـعـ يـرـوـحـ لـمـكـةـ هـمـ شـافـواـ الزـحـامـ قـالـ بـطـلـتـ.ـ مـهـوبـ عـلـىـ
كـيـفـكـ اـذـ دـخـلـتـ بـالـحـرـامـ يـجـبـ عـلـيـكـ اـنـ تـتـمـهـ اـلـاـ تـحـبسـ عـنـهـ وـقـدـ اـشـتـرـطـتـ - 00:37:08

او تحصر فيكون حكم المحصر حتى لو كان النسك ايش؟ نافلة فنقول ذلك لأننا لن يكثر السؤال عنه الان يذهب المراهون وللجهال مع اهلهم ولا مع اصدقائهم وربعهم يحرمون فاذا رأوا - 00:37:29

الزحام يقول لا خلاص بطلت ولا حر يقول خلاص لا وان كان اصلهما نافلة يجب الاتمام امام النسك بهما نعم وعن ام هانى رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عليها - 00:37:49

فدعى بشراب فشرب ثم ناولها فشربت. فقالت يا رسول الله اما اني كنت صائمة وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصائم المتقطع امير نفسه ان شاء صام وان شاء افطر - 00:38:07

رواه احمد والترمذى وفي رواية ان رسول الله صلى الله عليه وسلم شرب شرابا فناولها لشرب وقالت اني صائمة ولكنى كرهت ان ارد سؤرك فقال يعني ان كان قضاء من رمضان فاقض يوما مكانه وان كان تطوعا فان شئت فاقضي وان شئت فلا تقضي. رواه احمد وابو داود بمعناه - 00:38:20

هذا الحديث حديث ام هانى وهي ابنة عمها ابي طالب لعله العلماء بعلتين الاولى هارون ابن ام هانى قالوا انه غير معروف يعني حكمه حكم المجهول والمجهول حديثه لين وظعفه ضعفه منجبر - 00:38:44

فيه ايضا سماك احد رواته في مقال لكن معناه صحيح دل عليه حديث ابي جحيفه ابي جحيفه السابق وحديث عائشة الاتي دخل النبي صلى الله عليه وسلم عليها فدعا بشراب فشرب. الشراب يحتمل انه ماء - 00:39:07

انه لين انه مارييس وهو التمر يوضع في الماء ثم ناولها فشربت سؤر النبي اي باقيه البركة رضي الله عنها ثم قالت يا رسول الله اما اني كنت صائمة وقال عليه الصلاة والسلام الصائم - 00:39:29

المتطوع امير نفسه يعني حكم نفسه ان شاء اتم صومه وان شاء افطر في رواية شرب شرابا فناولها لشرب. قالت اني صائم ولكنى كرهت ان ارد سؤرك السؤر هو باقي شرابه عليه الصلاة والسلام - 00:39:56

وقال ان كان قضاء من رمضان فاقضي يوما مكانه وهذا الاصل من افطر في قضايه فان كان افطاره في قضايه لعذر يقضي يوما واحدا وان كان افطاره لغير عذر يأثم عليه القضاء. ما هو بعليه صيام يومين - 00:40:20

يوم رمضان ويوم لا يوم واحد قال وان كان تطوعا فان شئت تقضي وان شئتي فلا تقضي وهذا وجه الاستغراب ان التطوع لا يقضى التطوع المؤكد لا يقضى لانها سنة اذا فات محلها خلاص انتهت - 00:40:44

نعم وانا عائشة رضي الله عنها قالت اهدي لحفصة رضي الله عنها طعام وكنا صائمتين فافطرننا ثم دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا يا رسول الله ان اهديت لنا هدية واشتهيناها فافطرننا. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا عليكم - 00:41:05 مكانه يوما اخر رواه ابو داود نعم وهذا امر ندب يدلل قوله لا عليكم. نعم قوله فصوم يوما اخر من باب الندب والاستحباب لقوله في اول الحديث لا عليكم اي ليس عليكم في ذلك حرج - 00:41:27

وهما افطرتا في صيام تطوع ومرنا حديث النبي عليه الصلاة والسلام لما افطر متطوعا واستدلال من استدل بقوله ولا تبطلوا اعمالكم في سورة محمد هذا يدخل في الفرائض وفي الواجبات - 00:41:49

لا يدخل في عمومها حتى قال ابن عبد البر رحمة الله ان من بدأ بصيام نافلة انه لا يبطلها لهذه الآية. قال هذا القول جاهل باقوال اهل العلم اي لم يقله احد - 00:42:12

فرقنا عن الصيام فرقنا الصيام عن الصلاة بان الصلاة يستطيع ان يتمها خفيفة لكن الصيام محکوم بالنهار وهذا يطول نعم باب ما جاء في استقبال رمضان بالاليوم واليومين وغير ذلك - 00:42:32

اهم المصنف رحمة الله ذكر الايام النوافل وسيذكر الايام المکروهه صومها والايام المحرم صومها ما حكم تقدم رمضان بيوم لصوم يوم او يومين يأتي حديث الباب في بيانه نعم عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يتقدمن احدكم رمضان بصوم يوم او يومين الا ان يكون رجل - 00:42:50

كان يصوم يوما فليصمها. رواه الجماعة. الله اكبر. هذا رواه الجماعة رواه السبعه حديث ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم لا ينقدم احدكم رمضان في رواية لا يتقدم رمضان - [00:43:22](#)

بصوم يوم او يومين فنهى عن صيام يوم الشك وهو الثالثون ونهى عن صيام اليوم التاسع والعشرين ببيوم او يومين او هنا ليست للشك ولكن للجمع معناها لا تقدموا رمضان بصوم يوم ولا بصوم يومين - [00:43:40](#)

ولا بصوم يومين وتأتي الواو بمعنى او تأتي او بمعنى الواو. هنا جاءت او بمعنى الواو في القرآن تأتي الواو بمعنى او في اية النساء فانححوا ما طاب لكم من النساء ايش - [00:44:03](#)

مثنى والثلاث يعني او ثلاث ورباع يعني او رباع ما هو بمثل ثنتين وثلاث سين خمس وارباع سين تسع هذا قل الروافض هذا قول الروافض وقد قال به بعض العلماء - [00:44:24](#)

لكن هذا من مواضع غلطهم وخطأهم رحمهم الله طيب الا ان يكون رجل رجل هنا لا مفهوم لها وش معناها او امرأة صغير او كبير فهذا لا مفهوم له مثل قوله يا ايها الذين امنوا - [00:44:42](#)

يشمل الرجال والنساء لا مفهوم له في خصوصيته بالرجال الا ان يكون رجل كان يصوم صوما فليصممه ما معنى انه يصوم صوما في تقدم لرمضان عليه كفارات عليه صوم واجب دخل فيه - [00:45:06](#)

وايضا يدخل فيه بالتبع من كان يصوم نوافل. يصوم اثنين وخميس الاثنين والخميس وافق يوم الشك يوم اثنين صامه لانه اثنين ما صامه لانه ما صاموا لانه يوم الشك - [00:45:25](#)

انما صامه لانه ايش المواقف الاثنين الغدامي نعم وعن معاوية معاوية رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول على المنبر قبل شهر رمضان الصيام يوم كذا وكذا. ونحن متقدمون فمن شاء فليتقدم ومن شاء فليتأخر. رواه ابن ماجة - [00:45:44](#)

ويحمل هذا على التقدم باكثر من يومين في حديث معاوية ابن ابي سفيان رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول على المنبر قبل شهر الصيام الصيام يوم كذا وكذا ونحن متقدمون - [00:46:15](#)

فمن شاء فليتأخر هذا كان في معارضه لحديث ابي هريرة قال يحمل هذا على التقدم باكثر من يومين اذا يجوز ان يصوم قبل رمضان بثلاثة ايام باربع او بخمسة - [00:46:33](#)

وهذا يعل حديث اذا اتصف شعبان فلا تصوموا فان اهل العلم غلطوا هذا الحديث وانكره الامام احمد وهذا محمول مع مجموعها على تحري للصيام للتدريب والتهيؤ له نعم اخواني عمران بن حصين - [00:46:50](#)

رضي الله عنه ان النبي رضي الله عنهم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لرجل هل صمت من سرر هذا الشهر شيئا قال لا، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم، - [00:47:20](#)

فإذا افطرت رمضان فصم يومين مكانته متفق عليه وفي رواية لهم من سرر شعبان ويحمل هذا على ان الرجل كانت له عادة بصوم سرر الشهر او قد نذر نعم حديث عمران بن حصين رضي الله - [00:47:35](#)

عنهمما قبل ذلك حديث معاوية الذي مضى انه رضي الله عنه قال كان رسول الله وسلم يقول على المنبر قبل شهر رمضان الصوم يوم كذا وكذا ونحن متقدمون فمن شاء فليتقدم ومن شاء فليتأخر - [00:47:53](#)

اعله العلماء لان في اسناده القاسم ابن عبد الرحمن مولى بنى امية لكن هذا محمول على التقدم باكثر من يومين. فهذا جائز في حديث عمران بن حصين ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لرجل - [00:48:11](#)

قال لرجل ولم يبين من هو. ويحتمل انه هو المعنى. عمران ابن حصين انه هو المعنى بذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لرجل هل صمت من سرر هذا الشهر شيئا؟ السرر هو اخر ايامه - [00:48:32](#)

يوم يسر القمر يعتبر اخر ايامه صار قال لا قال اذهب فإذا افطرت رمضان فصم يومين مكانه. اي مكان ما كان من اخر الشهر في رواية من سر شعبان - [00:48:57](#)

الا وهذا محمول على ان من كان له عادة ان يصوم وهي عن تقدم رمضان فندب له قطاء ما فاته من النافلة ولا يقال فيها انها ستة فات وقتها لان سر شهر - [00:49:19](#)

يشرع صيامه في ختمه لأن وقت غفلة ويحمل على من كانت له من كان له نذر وهذا من باب الاستحباب لا من باب الوجوب نعم باب النهي عن صوم العيددين و أيام التشريق. الان - [00:49:38](#)

بدأ بالليام المكرورة وثني الان بالليام المحرم صومها نعم عن أبي سعيد رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه نهى عن صوم يومين يوم الفطر ويوم النحر. متفق عليه - [00:49:59](#)

وفي لفظ لأحمد والبخاري لا صوم في يومين. ولمسلم لا يصح الصيام في يومين في هذا الحديث حديث أبي سعيد رضي الله عنه المتفق على صحته قال أبو سعيد رضي الله عنه إن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن صوم يومين - [00:50:15](#)
يوم الفطر ويوم النحر متفق عليه ونهى النبي عن الشيء يدل على التحريم هذا الأصل في النهي ما لم يأتي له صارف فإذا جاء له صارف صار النهي للكراهة وصار الصارف للإباحة - [00:50:35](#)

ويبين عليه الصلاة والسلام هذين اليومين يوم الفطر وهو يوم عيد الفطر بعد رمضان ويوم النحر وهو يوم الحج الأكبر فهذا يومان يحرم صومهما لأنهما يوم عيد ويوم العيد يحرم صومه - [00:50:53](#)

بلفظ لأحمد والبخاري لا صوم في يومين. يوم الفطر ويوم النحر. لا نافية للجنس وهذى تضمن النهي في لفظ مسلم لا يصح الصيام في يومين فهما يومان يحرم صومهما على - [00:51:15](#)

ال المسلمين متى يجوز صوم يوم الفطر ها متى يجوز ان يصوم يوم الفطر ها يشمل الرجل والمرأة ها احسنت لو صاموه خطأ او صاموه وقد قصرروا في رؤية الهلال فبيان عيدها - [00:51:32](#)

صيامهم هنا لا لذات العيد ولكن وافق قيامه الغلط. نعم وعن كعب بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثه واوس ابن الحذاني رضي الله عنه أيام التشريق فناديا انه لا يدخل الجنة الا مؤمن - [00:52:16](#)

وايام مني اكل وشرب. رواه احمد ومسلم. نعم هذا حديث كعب ابن مالك الانصاري ان النبي بعثه ومعه اوس ابن الحذان الانصاري يناديان في الموسم في ميناء لا يدخل الجنة الا مؤمن - [00:52:38](#)
وان أيام التشريق أيام مني اكل وشرب أيام مني هي أيام التشريق ما هي اليوم الحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر فهي أيام اكل وشرب اي لا يصح صومها - [00:53:00](#)

في حديث عائشة رضي الله عنها لم يرخص النبي صلى الله عليه وسلم في أيام التشريق ان يصوم إلا لمن لم يجد الهدي إلا لمن لم يجد الهدي ليش ما جاء بها المصنفة هنا - [00:53:19](#)

يرد الأحاديث حديث عائشة في كتاب الحج هذا موضعه لكنه اشترط رحمة الله أن لا يكرر عمله أنه لا يكرر الأحاديث إلا حاجة ماسة اذا أيام التشريق لا يصوم من الذي يجوز له صومها؟ من لم يجد الهدي - [00:53:32](#)

الممتع والقارن اذا لم يجدا هديا ينتقلان الى بدلة قال الله جل وعلا فمن تمتع بالعمرمة للحج فما استيسر من الهدي فمن لم يجد فصيامه ثلاثة أيام في الحج وبسبعين اذا رجعتم - [00:53:56](#)

تلك عشرة كاملة ذلك لمن لم يكن اهله حاضر المسجد الحرام نعم وعن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال امرني النبي صلى الله عليه وسلم ان انادي أيام مني - [00:54:13](#)

انها أيام اكل وشرب ولا صوم فيها. يعني أيام التشريق رواه احمد نعم. وعن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن صوم خمسة أيام في السنة - [00:54:30](#)

يوم الفطر ويوم النحر وثلاثة أيام التشريق. رواه الدارقطني وعن عائشة وابن عمر رضي الله عنهم قال لم يرخص في أيام التشريق ان يصوم إلا لمن لم يجد الهدي. رواه البخاري - [00:54:43](#)

وله عنهم انهما قالا الصيام لمن تمتع بالعمرمة الى الحج الى يوم عرفة فان لم يجد هديا ولم يصم صام أيام مني نعم حديث سعد ابن أبي وقاص رواه احمد - [00:55:02](#)

ورواه ايضا غيره قال الهيثمي رجال الصحيح امرني النبي صلى الله عليه وسلم ان انادي أيام مني انها أيام اكل وشرب ولا

صوم فيها وهذا فيه تنبيه الناس وحرص النبي عليهم - [00:55:17](#)

بعث من علي بعث كعب بن مالك وبعث اوس بن الحدثان وامر سعد ابن ابي وقاص ينادي ينادون في الموسم وبعث علي قبلها يقرأ على الناس ماذ؟ براءة ففيه ان ايام التشريق لا يصح صومها الا لم يجد الهدي - [00:55:37](#)

في حديث انس ان النبي صلى الله عليه وسلم اعلنها عن صوم خمسة ايام في السنة يوم الفطر ويوم النحر وثلاثة ايام التشريق رواه الدارقطني وفيه كلام لكن معناه ثابت في الاحاديث الاخرى - [00:56:05](#)

وفي حديث عائشة وابن عمر رضي الله عنهم قال لم يرخص في ايام التشريق اي صمنا الا لمن لم يجد الهدي هذا محمول على الرفع لان المرخص غير المرخص هو النبي عليه الصلاة والسلام - [00:56:22](#)

ولهما وله الى البخاري عن عائشة وابن عمر رضي الله عنهم انهما قالا الصيام لمن تمتع بالعمرمة الى الحج الى يوم عرفة فان لم يجد هاديا ولم يصم ولم يرسم ايام من - [00:56:41](#)

عندك فان لم يزد هديا ولم يصم كما ولم يصم ايام من يعني يصوم الايام في منى وهذا معنى قول الفقهاء ان لم يصم قبل عرفة يصوم متى - [00:57:05](#)

في ايام التشريق نعم نبدأ كتاب طيب نفتح المجال للاخوان قبل البدء بكتاب الاعتكاف سم. انا صائم. واخر يقول عن ابو فلان هل هذا من الرياء؟ وكيف نلتقيه؟ شلون شلون يعني؟ ايه. هل هذا من الرياء؟ الرياء - [00:57:24](#)

محله في القلب محل الرياء في القلب ان يريد ان يمدح ويثنى عليه اما مجرد الاخبار ما يسمى رباء ما يسمى رباء ومثل هذا يدافع فيه الانسان نفسه فان كان صائما - [00:57:54](#)

واراد ان يفطر في صيام نافلة فلا بأس وان لم يرد ان يفطر يأخذ الفنجال ويقعده ما هو بلازم قدامهم على كل حال هذا مداره على نيته ان نوع الرياء وقع في المحذور - [00:58:13](#)

وان لم ينوي الرياء فلا حرج عليه والمؤمن يتقي اكيد انه فيه رباء اخباره بصومه رباء ليمدح واما اذا يا له من غير قصد للرياء هذا مباح على ان المؤمن في باب العبادات يتخفى - [00:58:32](#)

لتكون هذه العبادات السرية التركية ومنها الصوم خبيئة بينه وبين ربه سبحانه وتعالى نعم سمي ايه حضروا الاذان او ايش ايه طيب في سؤال اخونا اه في صيام التطوع ودعني الى وليمة او الى - [00:58:58](#)

هل له ان يفطر؟ الجواب نعم له ان يفطر. متى يفطر؟ متى شاء انشاء قبل الدخول الى الوليمة وان شاء بعدها وان شاء قبل ان يذهب اليها لأن الصائم تطوعا هو امير نفسه - [00:59:30](#)

والافضل انه يفطر اذا شهد الوليمة لانه قد لا يذهب وقد يطأ طارئ فيبقى على صيامه يكون في قربة الى ان يبدأ بموجب قطعها وهو اجابة هذه الدعوة ينتقل من قربة الى قربة ومن طاعة الى طاعة - [00:59:50](#)

بهارات نعم كتاب الاعتكاف قال رحمه الله كتاب الاعتكاف رضي الله عنها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعتكف العشر الاواخر من رمضان حتى توفاه الله عز وجل الاعتكاف - [01:00:12](#)

هذه العبادة التي جاء ذكرها في القرآن على جهة التفخيم ان ظهر بيته للطائفين والعاكفين ما الاعتكاف الاعتكاف لزوم الشيء هذا المعنى في اللغة الاصطلاح لزوم مسجد في طاعة لزوم مسجد طاعة - [01:00:35](#)

ما يلزم بيته محراة وهذه ليس على المرأة اعتكاف لانها لا تجب عليها الصلاة في الجمعة ولو اعتكفت صح منها الاعتكاف بشرطه طيب ما حكم الاعتكاف الاعتكاف سنة مؤكدة. دل عليها حديث الباب حديث عائشة رضي الله عنها - [01:01:04](#)

كان النبي صلى الله عليه وسلم يعتكف العشر الاواخر من رمضان حتى توفاه الله عز وجل هذا عليه على الاستمرار وصار الاعتكاف والحاله هذه سنة مؤكدة متى يكون اعتكافه واجبا - [01:01:30](#)

اذا نذرنا فالاعتكاف واجب والاعتكاف نوعان من حيث كونه عبادة اعتكاف مشروع واعتكاف شركي ممنوع والاعتكاف عند قبور الصالحين ومقاماتهم الاعتكاف عند الاضرحة وعند الاشجار والاحجار وامثالها يرجو بركتها اعتكاف شركي - [01:01:51](#)

وش الدليل حديث ابي واقد الليثي رضي الله عنه قال خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم الى حنين وين حنين يا اخوانى؟

المنصور حنين اه ما تعرفون حنين جاء ذكرها في القرآن ويوم حنين اذ اعجبتكم كثرتكم - 01:02:28

ها شاموين يعني عن تدمير وعن دمشق وعن درعا والله الضيعة ها وين الطايف مهيب لا ما هي بالطايف مكة والمدينة والله بعد ها

وش يقول يا ها يقول ها - 01:03:00

ما عندك تحديد لها بين مكة والطائف تسعيين كيلو لكم تعرفونه لو اطريها لكم الحين لا كبير ولا صغير ولا وسطها وش قلت نعم

شرائع النخل هي حنين اللي تمروا لكم عليها - 01:03:37

حنين يقول ابو واقد الليثي رضي الله عنه خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم الى حنين ونحن حدثاء عهد بکفر قال فمررنا

للمشركين مررنا بسدرة المشركين يقال لها ذات انوار - 01:04:13

كانوا يعكفون عندها وينوطون بها اسلحتهم يعكفون عندها. هذا العكوف الشركي ليش يعكفون عندها يرجون منها البركة قضاء

الحوائج تحقيق المرادات ومنح السلاح القوة يقال لها ذات انوار فهذا اعتكاف شركي. اشد منه اليوم - 01:04:36

من يعتكف عند قبور الصالحين والآولياء وعتباتهم ومقاماتهم يرجون منها ان تنفعهم او تدفع عنهم الضر هذا اعتكاف شركي اذا

الاعتكاف لله حكمه انه سنة مؤكدة في العشر الاواخر طيب في غير العشر الاواخر - 01:05:04

سنة مطلقة ودليل انه سنة مؤكدة في العشر الاواخر حديث عائشة كان النبي يعتكف العشر الاواخر من رمضان تدل على الاستمرار

وايضا اعتكاف سنة فرأى اخيه ضربت في المسجد فقال لمن هي؟ قيل هي لامهات المؤمنين؟ فترك الاعتكاف - 01:05:29

ثم قضاه من اين من شوال والسنة المؤكدة هي التي تقضي اذا فاتت ما عدا النوافل الا ركعتي الصبح نعم وعن ابن عمر رضي الله

عنهمما قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم - 01:05:49

يعتكف العشر الاواخر من رمضان متفق عليهما ولمسلم قال نافع وقد اراني عبد الله المكان الذي كان يعتكف فيه رسول الله صلى الله

عليه وسلم. اللهم صلي وسلم عليه اعتكاف - 01:06:10

يوما ثم استقر اعتكافه العشر الاواخر لماذا كان يعتكف لامرین يخلو بربه ويتحرى الليلة الشريفة ليلة القدر ولهذا الاعتكاف وليس ما

مخصوصا بالعشر الاواخر حديث عمر الثاني نذر ان يعتكف في الجاهلية ليلة في المسجد الحرام - 01:06:24

امره النبي ان يفي بنذره ولو كان النذر وقع قبل الاسلام كان يعتكف العشر الاخر في من رمضان اعتكافه في مؤخرة المسجد الجهة

الشمالية منه حتى ان ابن عمر ارى نافعا مولاه موضع - 01:06:50

اعتكاف النبي عليه الصلاة والسلام نعم وعن انس رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يعتكف العشر الاواخر من رمضان

فلم يعتكف عاما فلما كان في العام المقبل اعتكف عشرين. رواه احمد والترمذى وصححه - 01:07:10

والاحمد وابي داود وابن ماجة هذا المعنى من روایة ابی ابن کعب رضي الله عنه. نعم حديث انس وابي رضي الله عنهمما انه في سنة

لم وقضى اعتكاف السنة الماضية بعشرين يوما - 01:07:32

وفي حديث ابی سعيد انه اعتكف العشر الوسطى ثم خرج وقال للناس ليلة الحادى والعشرين من كان منكم معتكفا فليعتكف العشر

الاواخر فانی اربت ليلة القدر ثم انسيتهما لما تلاھی فلان وفلان - 01:07:48

اني رأيت اني اسجد في صبيحتها في ماء وطيب يقول ابو سعيد ومطرنا تلك الليلة فكف المسجد اي خر ورأيت اثر الطين على

جبينه وانفه صلى الله عليه وسلم اي يوم يوم الحادى والعشرين - 01:08:09

صلی وسلم عليه نعم وعن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يعتكف صلی الفجر ثم دخل

معتكفه وانه امر بخبايه فضرب لما اراد الاعتكاف في العشر الاواخر من رمضان - 01:08:32

وامر زينب بخبايه آفامر زينب رضي الله عنها بخبايه فضرب وامررت غيرها من ازواج النبي صلى الله عليه وسلم بخبايه

فضرب فلما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الفجر نظر فائدة الاخيبة فقال - 01:08:52

البر يزيد. البر يرددنا تغایرنا رضي الله عنهم خيرة النساء. البر يرددن هذا استفهام انكار هل اردنا البر بذلك ينكر عليهم عليه الصلاة

- والسلام. نعم فامر بخائه فقوض وترك الاعتكاف في شهر رمضان حتى اعتكف في العشر الاول من شوال. رواه الجماعة الا الترمذى -

01:09:10

لكن له منه اذا اراد ان يعتكف صلی الفجر ثم دخل معتکفه اللهم صلی وسلم عليه في هذا الحديث حديث عائشة رضي الله عنها
كان رسول الله صلی الله عليه وسلم اذا اراد ان يعتكف - 01:09:38

صلوة الفجر تم دخول معتكفة محمول عند العلماء على انه اذا صلوا الصلاة دخل المعتكف لا يمكث
المسجد كله موضع لصلااته استدرا بها على مسألة ما: صلوا الفجر ثم قعدوا، مصلاه - 01:09:53

عـلـيـهـ بـدـأـ الـاعـتـكـافـ مـصـلـىـ الـفـحـ 01:10:20 صـلـاـةـ الـفـحـ

على انه يبدأ الاعتكاف من صلاة الفجر - 01:10:20

طلوع الفجر كما يدل عليه حديث عائشة - 01:37

فأخبر أنها إنها لامهات المؤمنين.. قال لهم الخبر بربنا - 01:10:55

لم يستأذنه بذلك مع ان المرأة تعترف لكن لابد في اعتقادها من شرطين الاول ان يأذن ولديها كان لها زوج يأذن زوجها لانه حق منها
وله كذا معتقدا اولهما من يوجه عليها ثانيا ان يؤذن منها - 01:11:21

ولو كان معتنكاً أو يليها من يقوم عليهما. نابياً ان يومن منها -

وأعترافها في قضاء الاعتكاف في شوال في العشر الاول منه دل على ان الاعتكاف سنة مؤكدة - 01:11:43

هذا قضاء على الصلة والصلة نعم مفهون النزد الرازي محمد بن علي

بعينه. نعم. فيه ان ترى لا يلزم بمجرد النية حتى يتلفظ به - 01:12:12

الات تفخيم ملمس كائناً: النافاف الظاهرة والمعيبة التفخيم: العوامل المتباينة الفخرى: العوام

اما قيام الليل هذا سنة مؤكدة اللي هو الوتر صلاة الوتر وذلك الاعتكاف. وش الثالثة يقول المعتكف ان يلزم من المسجد مكاناً بعينه.

نعم المعتكف له ان يلزم من المسجد مكاناً بعينه ورا عمود ورا جدار - 01:12:55

يضع له خيبة قايمة يختلي بها لأن المقصود من الاعتكاف الخلوة بالله ما هو بالمقصود من اعتكاف رحلة الى المساجد اعتكفو زملاؤه ودربه راسه معهم يهتموا بالقطور والعشاء والسحور الاعتكاف خلوة من المعتكف بربه - 01:13:15

يقرأ القرآن تهجد ينظر فيما كان من تقصيره وان من العجائب ان هناك من يعتكف يفرط في الفرائض ويصلی التوافل وش هالفايدة من اعتكافك ليس الاعتكاف مجرد سکنة في المسجد كما يظن - 01:13:40

او رحلة مع اصحابه راحوا يعتكفونا بدربي راسي معهم واعتكف الاعتكاف عبادة حقيقتها خلوة المعتكف بالله سبحانه وتعالى تتضمن هذه الخلة انسه به وهذا من اعتكفوا الاعتكاف الصحيح يتمنه ان لا تنتهي ايا الاعتكاف لما يحدهنه من اللذة - 01:14:02

هذه الحلوة اسسه بربه ولها من اعتدقو الاعتداف الصحيح يتمون ان لا تنتهي ايام الاعتداف لما يجدونه من الله -

جل وعلا ولهذا قال هو لزوم مسجد في طاعة نعم - 01:14:25

جـل وـعـلـا وـلـهـدـا فـالـ هـو لـزـوم مـسـجـد فـي طـاعـة نـعـم -

من من الفجر كما في حديث عائشة رضي الله عنها - 01:14:49

جیب احمد حسین سلیمانی میرزا علی شاہ میرزا علی شاہ میرزا علی شاہ

العنوان: العدد السادس عشر من رمضان في الحمد - ٠١٢٣٦

الله عنه ليلة في مسجد الحرام - 01:15:30

ولان الصحابة رضي الله عنهم كانوا يمكتون مع النبي عليه الصلاة والسلام الوقت الطويل ولم ينوهوا اعتكافا ولم يشر عليهم صلى الله عليه وسلم ان ينوهوا اعتكافا اللي يظهر من مجموع ذلك ان الاعتكاف اما يوم او اكثر اليوم - 01:15:50

او ليلة او اكثر الليلة الاخوان اللي يذهبون الى الحرم المكي او المدنى لو نوى اعتكافا من قبل المغرب الى حول السحور صح او نواه من الفجر الى الظهر صح - 01:16:11

اما الساعة الذي هو جزء يسير من الوقت الظاهر انه ليس كذلك نعم وعن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اعتكف - 01:16:27

طرح له فراشه او يوضع له سريره وراء اسطوانة التوبة رواه ابن ماجة. نعم هذا حديث نافع عن عبد الله ابن عمر وهو الموضع الذي حضرت الاقامة نكمل ان شاء الله بعد الصلاة والله اعلم - 01:16:41